

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٤ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١١٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة السادسة الجنائية - مأمورية بمنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجنائية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٥ جنaiات مركز بمنها المقيدة برقم ١٤ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال بمنها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/٨ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٣/٨

صدر في ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر